

ملخص كتاب مباحث في علوم القرآن

للشيخ : مناع القطان رحمه الله تعالى

لخصه العبد الفقير إلى رحمة ربہ تعالیٰ :

علي حسن صالح العبيدي

التعريف بالعلم وبيان وتطوره نشأته :

- * عن أنس رضي الله عنه قال: (كان الرجل منا إذا قرأ البقرة وآل عمران جدًّا فينا) أي عظم .
- * سميت كتابة المصحف بالرسم العثماني نسبة لل الخليفة عثمان بن عفان وهذا بداية لعلم (رسم القرآن) .
- * في خلافة علي رضي عنه وضع أبو الأسود الدؤلي بأمر منه قواعد النحو وكان هذا بداية لـ (علم إعراب القرآن) .
- * من أشهر المفسرين من الصحابة : عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وأبي بن كعب ، وما روی عنهم لا يتضمن تفسيرًا كاملاً للقرآن .
- * من أشهر المفسرين من التابعين: سعيد بن جبر ، ومجاهد بن جبر ، وعكرمة مولى ابن عباس وعطاء بن أبي رباح ، وزيد السدوسي ، والحسن البصري .
- * بدأ التفسير : أولاً بالنقل عن طريق التلقي والرواية ثم كان تدوينه على أنه باب من أبواب الحديث ، ثم دون على استقلال وانفراد ، وتتابع التفسير بالتأثر ، ثم التفسير بالرأي
- * علوم القرآن : هو العلم الذي يتناول الأبحاث المتعلقة بالقرآن من حيث معرفة أسباب النزول وجمع القرآن وترتيبه ومعرفة المكي والمدني والناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه إلى غير ذلك مما له صلة بالقرآن الكريم.

القرآن الكريم

- * القرآن الكريم هو: كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المتبع بتألوته.
- * من أسماء القرآن الكريم : ١- القرآن ٢- الكتاب ٣- الفرقان ٤- الذكر ٥- التنزيل .

الحديث النبوى:

هوما أضيف إلى النبي صلي الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

*** الحديث القدسي :**

هو ما يضيفه النبي صلي الله عليه وسلم إلى الله تعالى، أي أن النبي صلي الله عليه وسلم يرويه على أنه من كلام الله تعالى، فالرسول راو لكلام الله تعالى بلفظ من عنده .

• الفرق بين القرآن الكريم والحديث القدسي :

١- القرآن الكريم : كلام الله أوحى به لرسول بلفظه وتحدى به العرب، والحديث القدسي لم يقع به التحدي والإعجاز.

٢- القرآن الكريم جميعه منقول بالتواتر فهو قطعي الثبوت ، أما الأحاديث القدسية أكثرها أخبار آحاد فهي ظنية الثبوت ، وقد يكون الحديث القدسي صحيحاً ويكون حسناً وقد يكون ضعيفاً ، معناه من عند الله تعالى ولفظه من عند رسول الله صلي الله عليه وسلم .

٣- القرآن الكريم متعدد بتلاوته والحديث القدسي لا يجزئ في الصلاة

• الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوى :

- الحديث القدسي هو الذي تلقى الرسول مضمونه من الوحي فبينه للناس بكلامه (توفيقى) .
 - الحديث النبوى هو الذي استنبطه الرسول من فهمه للقرآن الكريم لأنه مبين له أو استنبطه بالتأمل والاجتهاد (توفيقى) .
- * الأحاديث النبوية بقسميها مردتها جمیعا بجملتها إلى الوحي (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى .

الوحي

* تعريف الوحي : كلام الله تعالى المنزلي على نبي من أنبيائه .

* وحي الله إلى جبريل بالقرآن : أن جبريل تلقفه سماعا من الله بلفظه المخصوص.

* وحي من الله تعالى لرسله يكون :

١- بواسطة جبريل ملك الوحي .

٢- بغير واسطة ويكون :

- الكلام الإلهي من وراء حجاب بدون واسطة يقظة وهو ثابت لموسى (وكلم الله موسى تكليما) ولرسولنا ليلة الإسراء والمعراج .

• كيفية وحي الملك إلى الرسول :

١- يأتيه مثل صلصلة الجرس وهي أشد على الرسول .

٢- أن يتمثل له الملك رجلا ويأتيه في صورة بشر وهذه الحالة أخف من سابقتها .

المكي والمدني

• فوائد العلم بالمكي والمدني :

١- الاستعانة به في تفسير القرآن الكريم .

٢- تذوق أساليب القرآن والاستفادة منها في أساليب الدعوة إلى الله .

٣- الوقوف على السيرة النبوية من خلال الآيات القرآنية .

• الفرق بين المكي والمدني :

يكون الفرق بين المكي والمدني باعتبار زمن النزول .

- **تعريف المكي** : ما نزل قبل الهجرة وإن كان بغير مكة .
- **تعريف المدني** : ما نزل بعد الهجرة وإن كان بغير المدينة .

***ضوابط السور المكية :**

- ١- كل سورة فيها سجدة مكية .
- ٢- كل سورة فيها لفظ (كلا) مكية .
- ٣- كل سورة فيها (يا أيها الناس) وليس فيها (يا أيها الذين امنوا) مكية .
- ٤- كل سورة فيها قصص الأنبياء والأمم الفاجرة مكية سوى سورة البقرة .
- ٥- كل سورة تبدأ بالأحرف المقطعة مكية سوى الزهراوين (البقرة وآل عمران) .

***مميزات السور المكية وخصائص الأسلوب :**

- ١- الدعوة إلى التوحيد وإثبات الرسالة وذكر الجزاء والجنة والنار .
- ٢- ذكر قصص الأنبياء والأمم السابقة .
- ٣- قصر الفوائل مع قوة الألفاظ وإيجاز العبارة .

***ضوابط السورة المدنية :**

- ١- كل سورة فيها فريضة أوحدٍ سورة مدنية .
- ٢- كل سورة فيها ذكر المنافقين مدنية سوى سورة العنكبوت .
- ٣- كل سورة فيها مجادلة أهل الكتاب مدنية .

***مميزات السور المدنية وخصائص الأسلوب :**

- ١- بيان العبادات والمعاملات والحدود ونظام الأسرة وفضيلة الجهاد وقواعد الحكم ومسائل التشريع .
- ٢- مخاطبة أهل الكتاب ودعوتهم للإسلام وكشف المنافقين .
- ٣- طول المقاطع والآيات في أسلوب يقرر الشريعة ويوضح أهدافها.

*** معرفة أول ما نزل وأخر ما نزل :**

- *أول ما نزل من القرآن الكريم :** (اقرأ باسم ربك الذي خلق) .
- *أول ما نزل للنبوة :** (اقرأ) ، ***أول ما نزل للرسالة :** (يا أيها المدثر) .
- *أول ما نزل من القرآن على الإطلاق :** (اقرأ) ، ***أول ما نزل كسوره كاملة :** (يا أيها المدثر) .
- *آخر ما نزل من القرآن الكريم :** هذه الآيات الثلاث التي نزلت دفعة واحدة لأنها في قصة واحدة ونزلت مرتبة كترتيبها في المصحف بدءاً من آية الربا فآية (واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله) فآية الدين .

أسباب النزول

- * **تعريف سبب النزول :** هو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال .
- * لا يصلح أن يلتمس على الإنسان لكل آية سبب، فقد قال الجعبري: نزل القرآن على قسمين :
 - ١- قسم نزل ابتداء . ٢- قسم نزل عقب واقعة أو سؤال .

• فوائد معرفة سبب النزول :

- ١- بيان الحكمة التي دعت لتشريع حكم من الاحكام .
- ٢- إذا كان لفظ ما نزل عاماً وورد دليلاً على تخصيصه فمعرفة السبب تصر التخصيص على ما عدا صورته (عدم قبول توبة من قذف عائشة وأزواج النبي رغم عموم الآية) .
- ٣- معرفة سبب النزول يسهل فهم معاني القرآن الكريم .
- ٤- يوضح من نزلت فيه الآية حتى لا تحمل على غيره بداع الخصومة .

* العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب :

* إذا اتفق ما نزل مع السبب في العموم حمل على عمومه مثل آية (يسألونك عن المحيض) حملت على العموم والسؤال كان عن معاملة اليهود لنسائهم الحائضات.

* إذا اتفق ما نزل مع السبب في الخصوص محمل الخاص على خصوصه مثل الآيات (وسيجنها الأنثى) فإنها نزلت في أبي بكر و (ال) في الأنثى عهدية فتحتخص بمن نزل فيه ولا تقييد العموم لأنها ليست موصولة ولا معرفة .

* إذا كان السبب خاصاً ونزلت الآية بصيغة العموم فقد قال الجمهور بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب : كآيات اللعن (والذين يرمون أزواجهم) ، وكثير من الآيات والحكم الذي يؤخذ من اللفظ العام يتعدى صورة السبب الخاص إلى نظائرها ومن الأمثلة : آية الظهار نزلت في امرأة أبي بن الصامت .

آية (أن حكم بينهم) نزلت فيبني قريظة والنضرير .

* موقف المفسرين من تعدد الروايات في سبب النزول :

- ١- إذا لم تكن الصيغ صريحة فلا منافاة بينهما .
 - ٢- إذا كانت إحدى الصيغ غير صريحة وأخرى صرحت بها فالمعتمد ما هو نص في السبيبة .
 - ٣- إذا تعددت الروايات وكانت جميعها نص في السبيبة تؤخذ الأصح إسناداً .
- ٤- إذا تساوت في الصحة ووجد وجه من الترجيح كحضور القصة مثلاً قدمت الرواية الراجحة .
- ٥- إذا تساوت الروايات في الترجح جمع بينهما إن أمكن .

* قال ابن حجر : (لامانع من تعدد الأسباب) .

* قد يتعدد ما ينزل من آيات والسبب واحد مثل :

- سؤال أم سلمة للنبي عن عدم ذكر النساء في القرآن فنزلت الآيات :

١- (فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى) .

٢- (إن المسلمين وال المسلمات) .

٣- (للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب) .

* قد يكون النزول سابقاً للحكم كقوله تعالى (قد افلح من ترکى) فيستدل بها على زكاة الفطر أنها نزلت في مكة قبل فرض الزكاة ووجود العيد .

* قد يتعدد ما ينزل في شخص واحد كنزوL أربع آيات في بر الوالدين والأنفال وتحريم الخمر وقسمة المال في سعد بن أبي وقاص ونزول الوحي موافقاً لرأي عمر بن الخطاب في عدة آيات .

* قال ابن عباس وجمهور العلماء: نزل القرآن الكريم إلى بيت العزة من السماء الدنيا جملة واحدة تعظيمياً ل شأنه عند ملائكته ، ثم نزل منجماً على رسولنا محمد في ٢٣ سنة .

* الحكمة من نزول القرآن منجماً :

١- تثبيت فؤاد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢- التحدى والإعجاز .

٣- تيسير حفظه وفهمه .

٤- مساعدة الأحداث والتدرج في التشريع .

٥- الدلالة القاطعة أن القرآن الكريم تنزيل من حكيم حميد .

* جمع القرآن وترتيبه :

* أورد البخاري في صحيحه أسماء سبعة من حفاظ القرآن الكريم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهم: عبد الله بن مسعود ، سالم مولى أبي حذيفة ، معاذ بن جبل ، أبي بن كعب ، زيد بن ثابت ، أبو زيد بن السكن ، أبو الدرداء .

* الجمع الأول للقرآن الكريم كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم (حفظاً وكتابة) .

* الجمع الثاني للقرآن في عهد أبي بكر الصديق .

الجمع الثالث للقرآن كان في عهد عثمان بن عفان .

• ترتيب الآيات والسور :

* ترتيب الآيات في القرآن كان توقيفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

* يترجح أيضاً أن ترتيب السور توقيفي كترتيب الآيات .

* سور القرآن أربع أقسام :

- ١- **السبع الطوال** : (البقرة - آل عمران - النساء - المائدة - الأنعام - الأعراف - السابعة قيل الأنفال وبراءة وقيل يونس) .
- ٢- **المئون** : التي تزيد آياتها عن مائة أو تقربها .
- ٣- **المثاني** : هي التي تليها في الآيات وسميت مثاني لأنها تثنى في القراءة .
- ٤- **المفصل** : سمي مفصل لكثره الفصل بين سوره والبسملة وينقسم إلى :
 - **طواله** : من (ق) أو الحجرات إلى (عم) أو البروج .
 - **أواساطه** : من (عم) أو البروج إلى (الضحى) أو (البينة) .
 - **قصاره** : من (الضحى) أو (البينة) إلى آخر القرآن .

*تعداد السور : (١١٤) سورة . وتعداد الآيات (٦٢٠٠) آية .

*أطول الآيات : آية الدين . وأطول سور : سورة البقرة .

*يجب كتابة القرآن بالرسم العثماني المعهود في المصحف فهو الرسم الاصطلاحي الذي توارثته الأمة منذ عهد عثمان والحفظ ، عليه ضمان قوي لصيانة القرآن من التغير والتبدل في حروفه .

* نزول القرآن على سبعة أحرف :

- *عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقراني جبريل على حرف فراجعته ، فلم أزل أستزیده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف) .
- *المراد بالأحرف السبعة : سبع لغات من لغات العرب في المعنى الواحد، نحو: (أسرع - أقبل - تعال - وهل) .

* حكمة نزول القرآن على سبعة أحرف :

- ١- تيسير القراءة والحفظ على قوم أميين .
 - ٢- إعجاز القرآن للفطرة اللغوية عند العرب فالإعجاز والتحدي لا يشمل لغة واحدة أو لهجة واحدة .
 - ٣- إعجاز القرآن في معانيه وأحكامه فنقلب الصور اللفظية في بعض الأحرف والكلمات يتهدأ معه استبطاط الأحكام التي يجعل القرآن ملائماً لكل عصر .
- *في عهد عثمان ومع اتساع الفتوحات الإسلامية حمل الصحابة الناس على حرف واحد هو حرف قريش وكتبوا به المصحف وهو الموجود حتى يومنا هذا .

القراءات القراء

* القراءة : مذهب من مذاهب النطق في القرآن يذهب به إمام الأئمة القراء مذهب يخالف غيره .

* الفرق بين القراءات السبع والأحرف السبعة :

* القراءات : مذهب أئمة وهي باقية إجماعا يقرأ بها الناس ومنشؤها اختلاف في اللهجات ، وكيفية النطق ، وطرق الأداء : من تفخيم وترقيق وإدغام وإظهار وإشاعر ومد وقصر ، وجميعها في حرف واحد وهو حرف قريش .

* الأحرف السبعة : هي كما عرفناها وانتهى الأمر بها إلى ما كانت عليه في عهد عثمان وتختلف عن القراءات السبع ، وإن أوهم التوقف العددي الوحيدة بينها .

* ضوابط القراءات الصحيحة :

١- موافقة العربية - ٢- موافقة رسم المصحف - ٣- صحة السند .

* إذا احتل ركن من الأركان السابقة أو أكثر أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة .

* اتفق الجمهور على أن القراءات السبع متواترة .

* قال النووي (لا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة لأنها ليست متواترة والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر .

* القراء السبعة المشهورون الذين اشتهروا بالضبط والأمانة :

١- أبو عمرو بن العلاء / وراوياه : الدودري والسنوسي .

٢- ابن كثير / وراوياه: البذبي وقبل .

٣- نافع المدنى / وراوياه : قالون وورش .

٤- ابن عامر الشامي وراوياه : هشام وابن ذكوان .

٥- عاصم الكوفي وراوياه: شعبة وحفص .

٦- حمزة الكوفي وراوياه: خلف وخلاق .

٧- الكسائي وراوياه : أبو الحارث وحفص الدوري .

تكميلة العشرة [أبو جعفر المدنى - يعقوب البصري - خلف) .

التلاؤة والتجويد

*أقسام الوقف :

- ١- التام : الذي لا يتعلق بشيء لما بعده وأكثر ماي وجد عند رؤوس الآي : [وأولئك هم المفلحون [ثم يبتدئ [إن الذين كفروا].
- ٢- الكافي الجائز: اللفظ يكون منقطع ويكون المعنى متصل ومثاله كل راي آية بعدها لام كي [لينذر من كان حي]
- ٣- الحسن لتعلقه به[الحمد لله رب العالمين *الرحمن الرحيم]
- ٤- القبيح الذي لا يفهم منه المراد كالوقوف على قوله تعالى: [لقد كفر الذين قالوا] والابداء بـ[إن الله هو المسيح بن مريم] لأن المعنى علي الابداء يكون كفرا.

*التلاؤة مع حسن القصد وإخلاص النية عبادة يؤجر عليها المسلم :

عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة نوالحسنة عشر أمثالها) .

*حضر النبي من نسيان القرآن فقال : [تعاهدوا القرآن فو الذي نفس محمد بيده لهو أشد تغلتا من الإبل في عقلها].

*آداب تلاوة القرآن الكريم :

- ١- أن يكون على وضوء وإن كانت قراءة المحدث جائزة .
- ٢- أن يكون المكان نظيف .
- ٣- يقرأ بخشوع وسکينة ووقار.
- ٤- يستاك في القراءة .
- ٥- يتبع ذ قبل القراءة ويحافظ على البسمة .
- ٦- يرتل أثناء القراءة .
- ٧- يتذمر ما يقرأ ويتأثر بالإيات .
- ٨- يحسن صوته بالقراءة .
- ٩- يجهر إن كان الجهر أفضل .

*في حديث عثمان : [خيركم من تعلم القرآن وعلمه] .

*رجح المحققون جواز أخذ الأجر على تعليم القرآن الكريم لقوله صلى الله عليه وسلم [إن أحق ما أخذتني عليه أجرا كتاب الله].

* الفرق بين المحكم والمتشابه :

* القرآن كله محكم أي أنه كلام متقن فصيح يميز بين الحق والباطل والصدق والكذب وهذا هو الإحكام العام .

* قال تعالى : [الر، كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير]

* القرآن كله متتشابه أي يشبه بعضه بعضا في الكمال والجودة ، ويصدق بعضه بعضا في المعنى ويماثله ، وهذا هو التشابه العام :

* قال تعالى : [الله نزل أحسن الحديث كتاباً متتشابهاً مثاني] .

* الإحكام الخاص والمتتشابه الخاص :

* المحكم في القرآن : هو ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه ووعده ووعيده .

* المتتشابه : هو منسخه وكيفيات أسماء الله وصفاته التي في قوله [الرحمن على العرش استوى] وأوائل السور المفتتحة بحروف المعجم وحقائق اليوم الآخر وعلم الساعة .

* الاختلاف في معرفة المتتشابه هو اختلاف في تفسير قوله تعالى [وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون]

وهناك رأيان :

١- [الراسخون في العلم] مبتدأ وخبره [يقولون] والواو استئنافية وذهب له ابن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس .

٢- الواو للعطف واختار هذا الرأي مجاهد والنويي قائلاً :
لأنه يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته .

* لا منافاة بين المذهبين والاختلاف في معنى التأويل .

* التأويل المذموم : صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن كمن يؤول اليه بالقدرة .

* العام والخاص :

* العام : هو اللفظ المستغرق لما يصلح له من غير حصر .

* للعلوم صيغة تدل عليه :

١- [كل] و [جميع] : [كل نفس ذائق الموت] [الله خالق كل شيء]

٢- المعرف بـ [أى] التي ليست للعهد : [وأحل الله البيع].

٣- النكرة في سياق النهي والنفي [فلا تقل لهم أى ولا تنهى هما] [فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج].

٤- نكرة في سياق الشرط : [إن أحد من المشركين استجارك فأجره]

٥- الذي والتي وفروعهما : [والذي قال لوالديه أى لكم].

- ٦- أسماء الشرط: [فمن حج البيت [وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره [وما تفعلوا من خير يعلمك الله].
٧- الجنس المضاف إلى معرفة [يوصيكم الله في أولادكم].

*أقسام العام :

١- الباقي على عمومه: (والله بكل شيء علیم) [ولا يظلم ربک أحدا [حرمت عليکم أمها لكم].

٢- العام المراد به الخصوص: [الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم] فالمراد بالناس الأولى نعيم بن مسعود . والمراد بالناس الثانية أبو سفيان .

٣- العام المخصوص : وأمثلته في القرآن كثيرة مثل: [والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا [كلوا و اشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر]

*الفرق بين العام المراد به الخصوص والعام المخصوص:

١- من جهة اللفظ العام المراد به الخصوص لا يراد به شامل جميع الأفراد عكس العام المخصوص ومن جهة الحكم الاثنان يتشاركان .

٢- الأول مجاز قطعا والثاني حقيقة .

٣- قرينة الأول عقلية ولا تتفاوت عنه ، وقرينة الثاني لفظية وقد تتفاوت .

*الخاص : يقابل العام فهو الذي لا يستغرق الصالح له من غير حصر .

*التخصيص: هو إخراج بعض ماتناوله للفظ العام .

*ينقسم المخصص إلى قسمين :

١- المخصص المتصل وهو لم يفصل فيه بين العام والخاص بفواصل مثل:

١- الاستثناء: [والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهادة فاجلوهم ثم انجين جلدتهم ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون * إلا الذين تابوا].

٢- الصفة: [وربائكم الذي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن [دخلتم بهن] صفة لـ [نسائكم].

٣- الشرط : [كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خير الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف].

٤- الغاية : [ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله].

٥- بدل البعض من كل : [والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا]

ب - المخصص المفصل وهو ما خصص في موضوع آخر منه :

١- ما خص بالقرآن: [والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء] خص بقوله [وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن]

٢- ما خص بالحديث كقوله تعالى [وأحل الله البيع] خص بالحديث عن ابن عمر [نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل]

٣- ما خص بالإجماع آية المواريث [يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين] خص منها بالإجماع الرقيق لأن الرق مانع من الإرث .

٤- ما خص بالقياس آية الزنا [الزانية والزاني فاجلدو كل واحد منها مائة جلدة] خص منها العبد قياسا على الأمة التي نص على تخصيصها عموم الآية في قوله تعالى: [فعليهن نصف ما على المحسنات من العذاب].

* قد يخص القرآن بالسنة: مثل تخصيص حديث [ماقطع من البهيمة وهي حية فهو ميت] خصص قوله تعالى [ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين].

* يصح الاحتجاج بالعام بعد تخصيصه فيها وراء صور التخصص.

* الخطاب من الله بـ[يا أيها الناس] يشمل الرسول عليه الصلاة والسلام .

* الخطاب من الله للرسول [يا أيها الرسول] [يا أيها النبي] علي رأيين :

١- يشمل الأمة باعتباره قدوة لها . ٢- لا يشمل بل مختص بالرسول .

* المراد بالخطاب مضافا إلى الناس والمؤمنين :

١- [يا أيها الناس] تشمل : الكافر والعبد والأنثى .

٢- [يا أيها الذين آمنوا] تشمل : العبد والأنثى وخروج العبد من بعض الأحكام كوجوب الجهاد والحج.

* غالب خطاب الله تعالى في القرآن بلفظ التذكير والنساء يدخلن في جملته.

* قد يأتي ذكر النساء بلفظ مفرد تبيينا وإيضاحا وهذا [ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو اثنى].

الناسخ والمنسوخ

* **النسخ** : هو رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعي .

* يطلق الناسخ على الله تعالى [ماننسخ من آية] و على الآية التي تنسخ بآية أخرى وعلى الحكم الناسخ حكما آخر .

* **المنسوخ** : هو الحكم المرتفع .

* **شروط النسخ** :

١- أن يكون الحكم المنسوخ شرعا .

٢- أن يكون الدليل على ارتقاء الحكم خطابا شرعا متراخيأ عن الخطاب المنسوخ حكمه .

٣- ألا يكون الخطاب المرفوع حكمه مقيدا بوقت معين .

* النسخ لا يكون إلا في الأوامر والنواهي على أن يكون ذلك غير متعلق بالاعتقادات أو الآداب الخلقية أو أصول العبادات والمعاملات .

* لا يدخل النسخ الخبر الصريح كالوعد والوعيد .

* **طريق معرفة الناسخ والمنسوخ** :

١- النقل الصريح عن النبي أو عن صحابي كحديث [كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها].

٢- إجماع الأمة على أن هذا ناسخ وهذا منسوخ .

٣- معرفة المتقدم من المتأخر في التاريخ .

* لا يعتمد في النسخ على الاجتهاد وقول المفسرين أو التعارض بين الأدلة ظاهرا أو تأثير إسلام الرّاوين .

* **الناس في النسخ على عدة أقسام** :

١- اليهود وهؤلاء ينكرونه .

٢- الروافض وهؤلاء توبعوا فيه .

٣- أبو مسلم الأصفهاني وهو يجوز النسخ عقلا وينكره شرعا .

٤- جواز النسخ عقلا ووقعه شرعا للأدلة التالية :

ـ أ- قال تعالى : [وإذا بدلنا آية مكان آية] .

ـ بـ - قال تعالى [ما ننسخ من آية أوننسها نأت بخير منها أو مثلها] .

• **أقسام النسخ** :

١- نسخ القرآن بالقرآن وهو متافق على جوازه .

٢- نسخ القرآن بالسنة المتواترة وقد أجازه الجمهور ونسخ القرآن بالسنة الأحادية والجمهور على عدم الجواز .

- ٣- نسخ السنة بالقرآن والجمهور على الجواز [تغیر القبلة].
- ٤- نسخ السنة بالسنة والجمهور على الجواز مالم يتم نسخ متواتر بأحد.

• **أنواع النسخ في القرآن :**

- ١- نسخ التلاوة والحكم معا: نسخ العشر رضعات التي تحرم بخمس.
- ٢- نسخ الحكم مع بقاء التلاوة : نسخ آية العدة بالحول وبقاء التلاوة.
- ٣- نسخ التلاوة مع بقاء الحكم: آية الرجم في الزنا .

• **الحكمة من النسخ :**

- ١- مراعاة مصالح العباد .
- ٢- ابتلاء المكالف واختباره بالامتنال لأوامر ربه تعالى .
- ٣- إرادة الخير للأمة والتيسير عليها .

***قد يكون النسخ :**

- ١- إلى بدل : [فول وجهك شطر المسجد الحرام] [أحل لكم ليلة الصيام الرفت إلى نسائكم]بدل [كما كتب على الذين من قبلكم].
 - ٢- إلى غير بدل: [يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة]نسخت بقوله [أشفقتم أن تقدموا يدي نجواكم صداقات فإذا لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة]
- ***أمثلة للنسخ :**

- ١- [كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين]منسوبة بآية المواريث .
 - ٢- [وإن تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله] نسخت بقوله تعالى: [لا يكلف الله نفسا إلا وسعها]
 - ٣- آية النساء [واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم] [نسخت بآية الجلد في سورة النور [الزانية والزانى.....]]
- ***المطلق مادل على حقيقة بلا قيد [فتحrir رقبة] .**
- ***المقيدة هو ما دل على الحقيقة بقيد [فتحrir رقبة مؤمنة]**

المفهوم والمنطق

***المنطق** : هو مدلٌّ عليه لفظ في محل النطق أي أن دلالته تكون من مادة الحروف التي ينطق بها ومنه:

- ١- النص: [تلك عشرة كاملة] وصفها بكمالة قطع احتمال العشرة لما دونها مجازا.
- ٢- الظاهر: هو ما يسبق إلى الفهم منه عند الإطلاق معنى مع احتمال غيره احتمالاً مرجوحاً مثل: [ولا تقربوهن حتى يطهرن] [فانقطاع الحيض يقال فيه طهر والوضوء والغسل يقال فيه طهر والأول راجح والثاني مرجوح].
- ٣- المؤول: هو ما حمل على المعنى المرجوح لفظه دون المعنى الراجح مثل: [واخفض لهما جناح الذل من الرحمة] فإنه محمول على الخضوع والتواضع لاستحالة أن يكون للإنسان أجنة.
- ٤- دلالة الاقتضاء: وهو توقيف صحة دلالة لفظ على إضمار مثل: [حرمت عليكم أمهاتكم] لأنه يتضمن إضمار الوطء و يقتضيه ومثل [فعدة من أيام آخر] يتضمن إضمار الفطر.
- ٥- دلالة الإشارة لا تضمن إضمار ويدل للفظ على مالم يقصد به قصداً أولياً مثل [أحل لكم ليلة الصيام] وهذا يشير إلى صحة صوم من أصبح جنباً.

***المفهوم** : هو مدلٌّ عليه لفظ لا في محل النطق وهو قسمان :

- ١- مفهوم الموافقة: [فلا تقل لها أَفْ] [فهم تحريم الشتم والضرب].
- ٢- مفهوم المخالفة: [إن جاءكم فاسق بنباً فتبينوا] [ويفهم أنه يجب قبول خبر الواحد العدل ومثال [إِيَّاكُمْ نَعْبُدُ وَإِيَّاكُمْ نَسْتَعِينُ] [يفهم إفراد الله وحده بالعبادة والاستعانة وأن غيره سبحانه لا يعبد ولا يستعان به].

الأمثال والقصص في القرآن

***المثل في القرآن :** هو إبراز المعنى في صورة رائعة موجزة لها وقعتها في النفس سواء كانت تشبيهاً أو قوله مرسلاً.

***أنواع الأمثال في القرآن :**

١- **الأمثال المصرحة :** [مثهم كمثل الذي استوقد نارا]

٢- **الأمثال الكامنة :** هي لم يصرح فيها بلفظ التمثيل ولكنها تدل على معانٍ رائعة في إيجاز ويمثلون لهذا النوع بأمثلة منها :

- خير الأمور الوسط: [لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك]

- ليس الخبر كالمعاينة [قال أ ولم تؤمن * قال بلى ولكن ليطمئن قلبي]

- لا يلدغ المؤمن من جحر مرتبين: [قال هل آمنكم عليه ،،،]

***الأمثال المرسلة في القرآن :** وهي جارية مجري المثل :

[الآن حصحح الحق]

[ليس لها من دون الله كاشفة]

[قضى الامر الذي فيه تستفتيان]

[هل جزاء الإحسان إلا الإحسان]

[كم من فئة قليلة غلت فئة كثيرة بإذن الله]

[وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم]

• **أنواع القصص في القرآن :**

١- قصص الأنبياء .

٢- قصص تتعلق بحوادث غابرة: أهل الكهف - أصحاب الراخدود - قارون .

٣- قصص تتعلق بحوادث في زمان الرسول : الغزوات - الهجرة - الإسراء والمراج .

***الترجمة الحرفية للقرآن :** محرمة وهي نقل ألفاظ من لغة إلى نظائرها من لغة أخرى .

* لا بأس بالترجمة التفسيرية وهي ترجمة تفسير القرآن .

***اتفاق الجمهور على عدم جواز قراءة ترجمة القرآن في الصلاة لأنها ليست قرآنا.**

تفسير القرآن الكريم

* التفسير: علم يفهم به كتاب الله تعالى المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه.

* التفسير من أجل علوم الشريعة وأرفعها قدرًا وهو أشرف العلوم لأن موضوعه كلام الله تعالى الذي هو ينبع كل حكمة.

* شروط المفسر:

١- صحة الاعتقاد.

٢- التجرد من الهوى.

٣- يبدأ أولاً تفسير القرآن بالقرآن.

٤- أن يطلب تفسير القرآن بالسنة فهي شارحة له.

٥- إذا لم يجد التفسير بالسنة رجع إلى أقوال الصحابة.

٦- إذا لم يجد التفسير لافي القرآن ولا في السنة ولا في أقوال الصحابة رجع إلى أقوال التابعين.

٧- العلم باللغة العربية وفروعها.

٨- العلم بأصول العلوم المتصلة بالقرآن كعلم القراءات والتوحيد وأصول التفسير.

٩- دقة الفهم.

* ذهب جمهور العلماء إلى أن تفسير الصحابي له حكم المرفوع إذا كان فيما يرجع لأسباب النزول وليس للرأي فيه مجال، وإن كان للرأي فيه مجال فهو موقوف مadam يسنه لرسول الله.

* إذا أجمع التابعون على رأي فإنه يجب أخذه وعدم التعدي إلى غيره في التفسير.

* قال ابن مسعود رضي الله عنه : [والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيما نزلت وأين نزلت ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله مني تناه المطابا لأننيته].

* قال مجاهد [من التابعين] : عرضت المصحف على ابن عباس ثلث عرضات من فاتحة الكتاب إلى خاتمتها، أستوقفه عند كل آية وأسئلته عنها.

* ابن عباس كان بحق [ترجمان القرآن] وكان عمر يثق بتفسيره ويجله.

* تعدد الروايات عن ابن عباس في التفسير وأجود الطرق عنه : طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

* طبقات المفسرين :

١- المفسرون من الصحابة : الخلفاء الأربعـة - ابن مسعود - ابن عباس - أبي بن كعب - زيد بن ثابت - أبو موسى الأشعري - عبدالله بن الزبير - أنس بن مالك - أبو هريرة - جابر - عبدالله بن عمرو.

٢- المفسرون من التابعين: مجاهد - عطاء أبي رباح - عكرمة - مولى ابن عباس - سعيد بن جبير - إبراهيم النخعي - الحسن البصري - أبو العالية - الضحاك بن مزاحم - قتادة السدوسي .

* التفسير بالتأثر : هو الذي يعتمد على صحيح المنقول بالمراتب التي ذكرت سابقا في شروط المفسر من تفسير القرآن أو بالسنة أو ما قاله الصحابة أو كبار التابعين .

* حكم التفسير بالتأثر: هو الذي يجب اتباعه والأخذ به لأنه طريق المعرفة الصحيحة.

* التفسير بالرأي : هو ما يعتمد فيه المفسر في بيان المعنى على فهمه الخاص واستبطاطه بالرأي المجرد - وليس منه الفهم الذي يتافق مع روح الشريعة .

* حكم التفسير بالرأي: تفسير القرآن لمجرد الرأي والاجتهاد من غير أصل حرام لا يجوز تعاطيه.

* الإسرائيليات : هي الأخبار التي تحدث بها أهل الكتاب الذين دخلوا في الإسلام وسميت كذلك من باب تغلب الجانب اليهودي على النصراني .

* لم يأخذ الصحابة عن أهل الكتاب في التفسير إلا القليل النادر ولكن كثراً أخذ التابعين منهم بعد كثرة دخولهم في الإسلام .

* أكثر ما يروى من الإسرائيليات إنما يروى عن أربعة أشخاص : عبدالله بن سلام وهو أكثرهم علما وأعلاهم قدرًا واعتمده البخاري وغيره من أهل الحديث ، وكعب الأحبار ، ووهب بن منبه ، وعبدالملك بن جريح .

* من الإسرائيليات التي لاحاجة لنا بمعرفتها ولا فائدة: اختلافهم في أسماء أصحاب الكهف وكلبهم وعدهم ، واختلافهم في اسم الغلام الذي قتله الخضر ، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم .

* أشهر الكتب المؤلفة في التفسير بالتأثر:

١- التفسير المنسوب لابن عباس .

٢- تفسير ابن عينه .

٣- تفسير ابن أبي حاتم .

٤- تفسير ابن حبان .

٥- تفسير ابن جرير الطبرى [جامع البيان في تفسير القرآن] .

٦- تفسير ابن عطية .

٧- تفسير ابن أبي شيبة .

٨- تفسير البغوي .

٩- تفسير ابن كثير [تفسير القرآن العظيم] .

١٠- تفسير الشوكاني [فتح القدير] .

* أشهر الكتب المؤلفة في التفسير بالرأي:

١- تفسير الزمخشري [الكساف] .

٢- تفسير البيضاوي .

٣- تفسير أبي حبان [البحر المحيط] .

٤- تفسير الجلالين .

* قال النووي : أجمعـت الأمة على أنه لم يصنـف مثل تفسـير الطبرـي .

* تفسـير الطبرـي : هو المرـجع الأول عند المـفسـرين الذين اـعـتنـوا بالـتـفـسـير بالـمـأـثـور .

* يـقع تـفـسـير ابن جـرـير الطـبـري فـي ٣٠ جـزـء مـن الـحـجم الـكـبـير .

* تـفـسـير ابن كـثـير [تـفـسـير القرآن العـظـيم] مـن أـشـهـر مـادـوـن فـي التـفـسـير بالـمـأـثـور وـيـأـتـي فـي الـمـرـتـبـة الـثـانـيـة بـعـد كـتـاب ابن جـرـير .

* قال محمد رشـيد رـضا : [تـفـسـير ابن كـثـير مـن أـشـهـر كـتـب التـفـسـير فـي الـعـنـاـيـة بـمـا روـي عن مـفـسـري السـلـف وـبـيـان معـانـي الـآـيـات وـأـحـكـامـها .

* تـفـسـير الشـوـكـانـي : يـجـمـع بـيـن الرـوـاـيـة وـالـاستـبـاط وـفـقـه نـصـوص الـآـيـات .

* [الـجـامـع لـأـحـكـام القرآن] لأـبـي عـبـد الله القرـطـبـي مـن أـشـهـر التـفـاسـير التي تـهـتم بـآـيـات الـأـحـكـام وـالـسـتـبـاط الـأـحـكـام الفـقـهـيـة .

* تـفـسـير الجـالـلين : جـالـ الدين المـحـلي اـبـتـدـأ تـفـسـيرـه مـن أـوـل سـوـرة الـكـهـف إـلـى آـخـر سـوـرة النـاس ، ثـم فـسـرـ الـفـاتـحة وـتـوـفـي ، وـأـكـمـل جـالـ الدين السـيـوطـي التـفـسـير مـن أـوـل الـبـقـرـة إـلـى آـخـر الـإـسـرـاء ، وـوـضـعـ الـفـاتـحة فـي آـخـر تـفـسـير جـالـ الدين المـحـلي لـتـكـون مـلـحـقـة بـه .

* تـفـسـير الرـازـي : وـُـصـفـ بـأـنـه [فـيـه كـلـ شـيـء إـلـا التـفـسـير] .

* تـفـسـير الزـمـخـشـري : تـضـمـن عـقـائـد الـمـعـتـزـلـة عـلـى طـرـيق الإـشـارـة .

* ابن عـربـي زـعـيم التـصـوـف الـفـلـسـفي النـظـرـي وـيـفـسـر الـآـيـات الـقـرـآنـية تـفـسـيرـا يـتـقـنـ مع نـظـريـاتـه الصـوـفـيـة أـصـحـابـ نـظـرـيـة وـحدـة الـوـجـود .